[295] يخونه أو يمكر به لموكله، أو لمن يخدمه. ومثال آخر أن يستخير - كما قدمته - في زرع يعلم من نفسه أنه يؤثر فيه بقلبه ظلم الوالي الاكرة (1) في حفر نهر (أو بيته يبق عن زرعه) (2) بغير وجه مشروع، أو يوكل على الاكرة غلاما يعلم أنه يظلمهم، وهو يستخير في الزرع على هذه الوجوه وأمثالها التي لا يحل معها الزرع، فكيف يجد الاستخارة فيه. فلعلك تجد من يستخير في مثل هذه المعاصي (3) ويغفل عن كونها معصية، وإذا انعكس عليه أمره في الاستخارة في ذلك، نسب العكس إلى الاستخارة، وإنما العكس كان منه، بطريقه (4) وسوء توفيقه. الفريق السابع من الذين ينكرون الاستخارة: لاجل ما رأوا فيها من إكدار وانعكاس، ولعل سبب اكدارها وانعكاسها عليهم أنهم ما عملوا شروط إجابة دعاء الاستخارات، ولاتركوا الشروط المانعة من إجابة الدعوات كما رويناه بإسنادنا في كتابنا التتمات من تقدم المدحة جل جلاله في الدعاء. وكما رويناه بإسنادنا إلى مولانا علي عليه السلام أنه قال: " إن ا تبارك وتعالى أوحي إلى المسيح عليه السلام: قل للملا من بني إسرائيل: لا تدخلوا بيتا من بيوتي إلا بقلوب طاهرة، وأبصار خاشعة، وأكف نقية، وقل

_____ (1) الاكرة: جمع أكار، وهو الحراث " لسان العرب - أكر - 4: 26 ". (2) كذا في " م " وفي " د ": أو عنه هو عن زرعة. وفي " ش ": أو عن زرعه، ولعل المناسب: نيته بيع زرعه. (3) ليس في " م " و " ش ". (4) في " ش ": وبطريقه. _____